E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1996/92
2 February 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ١٧ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان

دور مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا-	مقدمة	١ - ٧	٣
ثانيا-	أنشطة مركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في كمبوديا في الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥	٨ - ٦٣	٥
	ألف- تقديم المساعدة في مجال الاصلاحات التشريعية	٩ - ٢٥	٥
	باء- إقامة العدل	٢٦ - ٣٤	٨
	جيم- تقديم التقارير عن تنفيذ المعاهدات والالتزامات الدولية	٣٥ - ٤٠	٩

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
دال-	التعليم في ميدان حقوق الإنسان، وتدريب المدرسين، وتطوير المناهج الدراسية	٤١ - ٤٢	١١
هاء-	تقديم الدعم إلى المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني	٤٣ - ٥٦	١١
واو-	المعلومات والوثائق	٥٧ - ٥٩	١٤
زاي-	شبكة المكاتب في المقاطعات	٦٠ - ٦٣	١٥

أولا- مقدمة

١- بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٦/١٩٩٣ المؤرخ في ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣، الذي أقره المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٥٤/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣، والذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ١٥٤/٤٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أُنيطت للوجود التنفيذي لمركز حقوق الإنسان في كمبوديا ولاية القيام بما يلي:

(أ) إدارة تنفيذ برامج المساعدة التعليمية والتقنية وبرامج الخدمات الاستشارية وتأمين استمرارها؛

(ب) مساعدة حكومة كمبوديا التي ستُنشأ بعد الانتخابات، بناء على طلبها، في الوفاء بالتزاماتها بموجب صكوك حقوق الإنسان التي انضمت إليها مؤخرا، بما في ذلك إعداد التقارير التي ستقدم إلى لجان الرصد ذات الصلة؛

(ج) تقديم الدعم لمجموعات حقوق الإنسان الحسنة النية في كمبوديا؛

(د) المساهمة في إنشاء و/أو تقوية المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(هـ) الاستمرار في المساعدة في صياغة وتنفيذ تشريعات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(و) الاستمرار في المساعدة في تدريب المسؤولين عن إقامة العدل.

٢- وطلبت اللجنة في قرارها إلى الأمين العام موافاة حكومة كمبوديا بمحتويات هذا القرار والتماس موافقتها وتعاونها بغية تسهيل مهام الممثل الخاص الذي سيقوم بتعيينه عملا بهذا القرار ومهام مركز حقوق الإنسان في النهوض بولايتهما، وقررت استعراض البرامج والولايات ذات الصلة في دورتها القادمة. وقام الأمين العام في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بتعيين السيد مايكل كربي (استراليا) ممثلا خاصا له لحالة حقوق الإنسان في كمبوديا بولاية الابقاء على الاتصال مع حكومة كمبوديا وشعبها، وتوجيه وتنسيق وجود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا، ومساعدة الحكومة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وقام الأمين العام بتجديد ولاية الممثل الخاص بعد ذلك بناء على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٥٩/١٩٩٤، وقراره ١٩٩٥/... .

٣- وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى المقرر الخاص في قرارها ١٥٤/٤٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وقرارها ١٩٩/٤٩ المؤرخ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أن يضمن حماية حقوق الإنسان لجميع السكان في كمبوديا.

٤- وعرضت على لجنة حقوق الإنسان معلومات عن برنامج مركز حقوق الإنسان في كمبوديا والأنشطة التي اضطلع بها في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إلى كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ في تقرير الأمين العام ذي الصلة (E/CN.4/1994/73، الفصل السادس - جيم)، فضلا عن الرسالة التي بعثتها حكومة كمبوديا الملكية

إلى مساعد الأمين العام لحقوق الإنسان والتي رحبت فيها بالمبادرة التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان والجهود التي يبذلها مساعد الأمين العام لحقوق الإنسان لضمان استمرارية الأنشطة الرامية إلى تشجيع وحماية حقوق الإنسان من خلال إنشاء مكتب لمركز حقوق الإنسان في كمبوديا (E/CN.4/1994/73، المرفق الثاني). وأحاطت اللجنة علما مع الارتياح، في قرارها ٦١/١٩٩٤ المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤، بتبادل الرسائل بين الأمين العام والحكومة بشأن موافقة الحكومة على انجاز أنشطة مركز حقوق الإنسان وولاية الممثل الخاص في كمبوديا وقررت استعراض البرامج والولايات المبينة في قرارها ٦/١٩٩٣ في دورتها القادمة.

٥- ورحبت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٩/٤٩، بتقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة عن دور مركز حقوق الإنسان في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان (A/49/635/Add.1)؛ وأثنت على الجهود الجارية التي يبذلها مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا في دعمه ومساعدته لحكومة كمبوديا، وكذلك في دعمه للمنظمات غير الحكومية وسائر المشتركين في حماية وتعزيز حقوق الإنسان بالتعاون مع حكومة كمبوديا، وأدانت دون تحفظ الهجمات التي تشن على هذه الجهات؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن دور مركز حقوق الإنسان في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٦- وأُتيحت للجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين معلومات عن أنشطة المركز في الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (E/CN.4/1995/97، الفصل الأول - باء)، ولاحظت مع التقدير في قرارها ٥٥/١٩٩٥ المؤرخ في ٣ آذار/مارس ١٩٩٥ برامج أنشطة المركز؛ ورحبت بالجهود التي تبذلها الحكومة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما فيها التدابير المتخذة لتحسين الالمام بحقوق الإنسان وتحسين أحوال السجون وايجاد نظام عامل للعدالة، وحثت على مواصلة بذل الجهود في هذه المجالات؛ وشجعت الحكومة على مواصلة جهودها للوفاء بالتزاماتها بتقديم تقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان مستفيدة في ذلك من مساعدة مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا؛ وشجعت الجمعية الوطنية لكمبوديا على سن قانون للصحافة يتمشى مع المعايير المقبولة دوليا ويحمي حرية التعبير ويعزز في الوقت نفسه مسؤولية الصحافة. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن دور المركز في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وقررت أيضا أن تستعرض في نفس الدورة البرامج والولايات المبينة في قرارها ٦/١٩٩٣ وأن تواصل النظر في هذه المسألة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان".

٧- وعرضت المعلومات المتعلقة بأنشطة المركز في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥ على الجمعية العامة في دورتها الخمسين (A/50/681/Add.1). ويحتوي هذا التقرير على وصف للأنشطة والبرامج التي ينفذها مركز حقوق الإنسان في كمبوديا في الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ وكذلك على تقييم لبرامج الأنشطة التي قام بتنفيذها منذ عام ١٩٩٣.

ثانيا- أنشطة مركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في كمبوديا في الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

٨- يجري تمويل معظم الأنشطة التي يضطلع بها مركز حقوق الإنسان في كمبوديا من المساهمات الطوعية في الصندوق الاستئماني لبرنامج تعليم حقوق الإنسان في كمبوديا. وترد معلومات عن الصندوق الاستئماني، بما في ذلك قائمة للمساهمات في الوثيقة A/50/681/Add.1، المعروضة على اللجنة.

ألف- تقديم المساعدة في مجال الاصلاحات التشريعية

٩- نفذ مركز حقوق الإنسان، من خلال مكتبه في كمبوديا، عددا من الأنشطة من أجل إنشاء مؤسسات وطنية وتعزيزها ودعمها ووضع إطار قانوني لها يتسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وكفالة حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها.

١٠- وقدم المركز المساعدة بوجه عام إلى الجمعية الوطنية وإلى مختلف لجانها، بما فيها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتلقي الشكاوى، وإلى الحكومة، بما في ذلك مختلف الوزارات المعنية، وذلك في مجال صياغة وتنفيذ القوانين المدرجة أدناه. وقدم المركز المساعدة أيضا إلى قطاعات المجتمع المدني، ومنها المنظمات غير الحكومية والمنظمات والمجموعات الإعلامية.

١١- الهجرة. أقرت الجمعية الوطنية قانون الهجرة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤. ويتعلق هذا القانون بالفئات المختلفة من الأجانب غير المهاجرين والمهاجرين وينص على الأحكام المتعلقة بإبعاد الأجانب الموجودين في كمبوديا بصورة غير مشروعة. وكلف المركز خبيرا استشاريا متخصصا في شؤون الهجرة بمساعدة وزارة الداخلية، بناء على طلبها، خلال فترة تبلغ ستة أشهر في تنفيذ قانون الهجرة بصورة تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وعمل المركز خلال هذه الفترة بالتعاون الوثيق مع موظفي وزارة الداخلية. وأعد ثماني لوائح منفصلة أحيلت إلى الحكومة للنظر. وقدم المركز أيضا تعليقات على لوائح اللاجئين التي أعدتها وزارة الداخلية بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ويواصل المركز تقديم المساعدة في تنفيذ قانون الهجرة والسياسات والممارسات المتعلقة بالأقليات الإثنية، لا سيما بالنسبة للفييتناميين، وذلك بالتعاون مع المفوضية ومنظمات غير حكومية، فضلا عن تقديم تعليقاته للحكومة، عند الاقتضاء. ويعمل المركز أيضا بالتعاون الوثيق مع المفوضية ووزارة الداخلية في مسألة الفييتناميين المشردين داخليا في تشري فوم على طول الحدود الكمبودية - الفييتنامية. وتمكن خلال هذه الفترة عدد كبير من المشردين داخليا من العودة إلى ديارهم. وكانت نحو ١٠٥ أسرة موجودة عند الحدود لدى تحرير هذا التقرير.

١٢- حرية الصحافة وحرية التعبير. يواصل المركز تقديم المساعدة للحكومة في تنفيذ قانون الصحافة الذي أقرته الجمعية الوطنيـــة في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٥ (انظر الوثيقة A/50/186/Add.1، الفقرات من ٣٣ إلى ٣٦).

١٣- المرأة. قدمت أمانة الدولة لشؤون المرأة مشروع قانون المرأة إلى مجلس الوزراء في حزيران/يونيه ١٩٩٥. ويواصل المركز تقديم المشورة إلى أمانة الدولة وأعضاء الجمعية الوطنية والمنظمات غير الحكومية لدى نظر الحكومة في هذا المشروع.

١٤- السجون. عقد المركز عدة اجتماعات مع المسؤولين في وزارة الداخلية، بما في ذلك المسؤولين عن السجون وقوانين السجون. وأعدت الوزارة، بمساعدة تقنية من المركز، مجموعة مقترحة لقواعد وأنظمة السجون المتفقة مع التزامات كمبوديا الدولية في مجال حقوق الإنسان والمتسقة مع المشاكل السائدة التي تواجه إدارة السجون والسجناء في كمبوديا. ويناقش المركز هذه المجموعة المقترحة حاليا مع المسؤولين المعنيين.

١٥- وبناء على طلب وزارة الداخلية، يتخذ المركز الترتيبات اللازمة لايفاد خبير استشاري إلى الميدان لبحث جدوى تنفيذ بدائل للاحتجاز في كمبوديا كطريقة لتخفيف الازدحام في السجون. ويساعد المركز أيضا في تقديم مساعدة غذائية وطبية طارئة في عدد من السجون ويواصل تشجيع المانحين على المساعدة في تجديد السجون الكمبودية وتقديم المساعدة المادية لها.

١٦- الاتجار بالأطفال وبغاء الأطفال. يقدم المركز المساعدة للمسؤولين الحكوميين وأعضاء الجمعية الوطنية والمنظمات غير الحكومية في إعداد مشروع قانون لمنع الاستغلال الجنسي للأطفال واختطافهم والاتجار بهم - وهي ممارسات لا تزال متزايدة في كمبوديا طبقا للمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات المعنية - ولاتخاذ تدابير ايجابية لمواجهة هذه المشكلة. ويقدم المركز أيضا تعليقاته على مشروع قانون آخر يتعلق باختطاف الأشخاص وبغائهم، وهو مطروح حاليا على الجمعية الوطنية.

١٧- الجنسية. هناك مشروع قانون يتعلق بالجنسية مطروح على مجلس الوزراء منذ أواخر عام ١٩٩٤. ويواصل المركز تقديم تعليقات مفصلة ومقترحات إلى وزارة الداخلية لتنقيح المشروع بناء على المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

١٨- الجمعيات والمنظمات غير الحكومية. يواصل المركز مساعدة وزارة الداخلية في إعداد مشروع قانون لتنظيم الجمعيات والمنظمات غير الحكومية. ويعقد المركز بانتظام لقاءات مع المسؤولين بالوزارة وممثلي المنظمات غير الحكومية لتيسير الاتفاق بين الطرفين على هذا المشروع الذي سيوفر الحماية لحرية تكوين الجمعيات والذي سيراعي في نفس الوقت الاهتمامات المشروعة للحكومة.

١٩- القانون الانتخابي. من المقرر أن تعقد الانتخابات المحلية في أوائل عام ١٩٩٧ والانتخابات الوطنية في عام ١٩٩٨. ويقدم المركز المساعدة للمؤسسات وللأفراد في كمبوديا لوضع المفاهيم والاطر القانونية اللازمة لحرية الانتخابات ونزاهتها. وعُقدت في تشرين الأول/أكتوبر حلقة دراسية استغرقت أسبوعا واحدا بشأن الأنظمة الانتخابية وإدارة الانتخابات تحت رعاية وزارة الداخلية ومعهد الخمير للديمقراطية وبتمويل من مؤسسة كونراد أديناور ومن المؤسسة الآسيوية. وقدم المركز المساعدة إلى لجنة تخطيط الحلقة الدراسية واشترك في هذه الحلقة خبراء من استراليا وألمانيا وتايلند وسري لانكا وفرنسا والفلبين وكندا وكمبوديا والولايات المتحدة. وخصصت الحلقة الدراسية ثلاثة أيام للمناقشات العامة التي تناولت مواضيع مختلفة ذات صلة بحرية ونزاهة الانتخابات وإدارتها، ويوما واحدا للمناقشات الخاصة مع جميع حكام المقاطعات ورؤساء

الشرطة، ونصف يوم مع أعضاء الجمعية الوطنية، ونصف يوم مع ممثلي المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، ولقاءات خاصة مع الوزراء والمسؤولين الآخرين. وكان من بين الأشخاص الذين أدلوا ببيانات أثناء المؤتمر بشأن المبادئ المقبولة دوليا لحرية الانتخابات ونزاهتها الملك سيهانوك، ورئيس الوزراء الأول الأمير راناريده، ووزير الداخلية سار خنغ.

٢٠- ويواصل المركز تقديم المساعدة القانونية لأعضاء الجمعية الوطنية، بناء على طلبهم.

٢١- الألغام الأرضية. يواصل المركز تقديم المشورة للحكومة حول وضع مشروع قانون لتحريم استخدام الألغام الأرضية واستيرادها وبيعها في كمبوديا. ويقدم المركز المساعدة للحكومة في صياغة قانون للألغام الأرضية لتحقيق هذه الأهداف. ويواصل المركز أيضا العمل مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالات إزالة الألغام والوكالات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة لتحقيق هذا الغرض.

٢٢- قانون مكافحة الفساد. قُدمت إلى الجمعية الوطنية مشاريع قوانين مختلفة لمكافحة الفساد. ويواصل المركز تقديم المشورة للمسؤولين الحكوميين وأعضاء الجمعية الوطنية وممثلي المنظمات غير الحكومية المحلية بشأن مشاريع القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد.

٢٣- إصلاح القضاء العسكري. أجرى المركز عدة لقاءات مع المدعي العام العسكري لوضع مشروع للنهوض بهذا القضاء. ولا يزال القضاء العسكري يعامل كجزء من وزارة الدفاع، ولا يستمد وجوده من القانون، مباشرة، ويفتقر إلى المرافق والموظفين المدربين والأجهزة اللازمة لضمان الانضباط في المجال العسكري. وأُجريت عدة لقاءات مع المانحين الثنائيين.

٢٤- تنفيذ القوانين عموما. يواصل المركز أيضا مساعدة الحكومة في تنفيذ القوانين لضمان اتفاقها مع المعايير الدولية المعترف بها لحقوق الإنسان. وبالتحديد، يواصل المركز مساعدة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتلقي الشكاوى، التابعة للجمعية الوطنية، والمنظمات غير الحكومية، بناء على طلبها، بتقديم المشورة لها بشأن جوانب حقوق الإنسان في القوانين المختلفة وكيفية تنفيذها. ومن الأمثلة على ذلك جميع القوانين المتعلقة بالمواضيع أعلاه فضلا عن النظام الأساسي لنقابة المحامين، والقانون الجنائي، وقانون الاجراءات الجنائية، وقانون تحريم منظمة الخمير الحمر، وقانون ملكية الأراضي ونزع ملكيتها، واللوائح المتعلقة بالمستقطنين، والدستور الكمبودي.

٢٥- الأنشطة الأخرى. يواصل المركز تقديم المشورة والمساعدة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية في أعمالها اليومية. وتنص الفقرة ٨(ب) من قرار لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ٦١/١٩٩٤ على اعتبار المساعدة المالية للجنة المعنية بحقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية من المجالات ذات الأولوية. وكان المركز على اتصال دائم بعدد كبير من المانحين، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، لتوفير التمويل اللازم لحسن سير العمل في اللجنة، وقام أيضا بتوصية عدد كبير من وكالات المساعدة الانمائية الثنائية بتقديم المساعدة المالية إلى اللجنة. ويتوقع المركز نتيجة لذلك الحصول على مساعدة كبيرة من الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي في نهاية عام ١٩٩٥.

باء- إقامة العدل

٢٦- برنامج المستشارين القضائيين. بدأ تنفيذ برنامج المستشارين القضائيين الذي يجري تمويله من مساهمة تبلغ ٠٠٠ ٢٠٠ من دولارات الولايات المتحدة من اليابان إلى الصندوق الاستئماني لبرنامج تعليم حقوق الإنسان في كمبوديا في حزيران/يونيه ١٩٩٥. ويهدف هذا البرنامج إلى ما يلي:

(أ) مساعدة المحاكم الكمبودية في تنفيذ القوانين بصورة تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

(ب) المساعدة في زيادة التنسيق بين المحاكم والمسؤولين بالسجون والشرطة والعسكريين والحكم المحلي؛

(ج) مساعدة القضاة في الأعمال اليومية للمحاكم من حيث التنظيم والاجراءات والقانون؛

(د) المساعدة في تقييم الاصلاحات الطويلة الأجل الواجبة في النظام القضائي وسياسته والتعديلات القانونية اللازمة لتحقيق مثل هذه الاصلاحات؛

(هـ) توفير التدريب اللازم للشرطة القضائية وموظفي المحاكم ووكلاء النيابة والقضاة، حسب الاقتضاء.

٢٧- وسيمدد هذا البرنامج، الذي كان مقررا أصلا لفترة ستة أشهر، فترة ستة أشهر أخرى. ويسعى المركز أيضا إلى توفير الأموال اللازمة لاصلاح مباني المحاكم وإلى تلبية الاحتياجات الأساسية والموارد المادية اللازمة لها. وتم فعلا تجديد محكمة سيم ريب لتوفير المرافق الأساسية ولوازم قاعات المحاكم بتمويل من الحكومة الاسترالية.

٢٨- وترمي استراتيجية المشروع إلى تعيين خبراء استشاريين - قضاة أو محامين من ذوي الخبرة - في محاكم المقاطعات أو البلديات لمساعدة القضاة ووكلاء النيابة والموظفين الكمبوديين على أساس يومي. وسيقدم الخبراء الاستشاريون، في جملة أمور، التدريب في مجال الدستور الكمبودي، واتفاقيات الأمم المتحدة النافذة في كمبوديا، وقواعد حقوق الإنسان الدولية الأخرى ذات الصلة، والقوانين الكمبودية؛ وسيقدم الخبراء الاستشاريون أيضا الحلول للمسائل القانونية التي ستواجه زملاءهم الكمبوديين لدى عملهم بالمحاكم، علاوة على المساعدة لموظفي المحاكم لتحسين إقامة العدل. وسيوافي الخبراء الاستشاريون المحاكم بنسخ من المجموعة التي أعدها المركز للدستور والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقوانين الكمبودية بلغة الخمير.

٢٩- وخلال الفترة التي يشملها هذا التقرير، اتخذ أربعة خبراء استشاريون مواقعهم بموجب هذا البرنامج في محاكم كومبونغ سبو، وسيم ريب، وبورسات، وبنوم بنه، وكانوا قاضيا من المحكمة العليا لبنغلاديش المتقاعدين، وقاضيا من زمبابوي، وقاضيين من ذوي الخبرة من سري لانكا والهند. وينتظر وصول خبيرين استشاريين آخرين قريبا إلى تاكيو وكاندال.

٣٠- ويقدم المركز المساعدة للجهاز القضائي بموجب هذا البرنامج بالتعاون مع البرنامج الفرنسي للمساعدة الثنائية الذي يركز أساسا على تدريب القضاة الجدد، وبرنامج الفريق القانوني الدولي لحقوق الإنسان الذي يعمل بجانب برنامج المركز في خمس مقاطعات أخرى.

٣١- وقدم وزير العدل الدعم الكامل لتنفيذ البرنامج بإرسال خطابات إلى جميع المحاكم لمطالبة القضاة بالتعاون الوثيق مع الخبراء الاستشاريين ودعا المركز إلى تدريب جميع الفعاليات القانونية في مجال قواعد حقوق الإنسان ومبادئ سيادة القانون.

٣٢- التدريب في مجال القانون. عقد المركز حلقة تدريبية تمهيدية لحقوق الإنسان لكبار ضباط الشرطة (الشرطة العسكرية الخاضعة لرئيسي الوزراء الأول والثاني معا). وناقشت هذه الحلقة التدريبية حقوق الإنسان وتطبيقها في مملكة كمبوديا، وسياسة حقوق الإنسان في الدول الديمقراطية، وقواعد السلوك المتعلقة بالمسؤولين عن إنفاذ القوانين. ويعتزم المركز إعداد وتنظيم حلقة تدريبية أوسع نطاقا للشرطة في عام ١٩٩٦.

٣٣- وعقد المركز حلقة تدريبية للقضاة في مجال حقوق الإنسان استغرقت أسبوعا واحدا وحضرها ٤٥ من القضاة قيد التدريب الذين تقوم وزارة العدل بتدريبهم. وكانت المواضيع التي عُرضت ونُوقشت في هذه الحلقة التدريبية دور المحاكم في الدولة الديمقراطية؛ واستقلال القضاء؛ وسيادة القانون؛ وإنفاذ حقوق الإنسان؛ والمحاكم المختصة بتطبيق القانون الداخلي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في كمبوديا؛ والعلاقة بين المحاكم والتنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

٣٤- وواصل المركز أيضا برنامج المساعدة العسكرية، وهو برنامج ينفذه المركز بالاشتراك مع وزارة الدفاع لتدريب المسؤولين عن التدريب في الوزارة. ويقوم المركز بموجب هذا البرنامج بتدريب كبار ضباط القوات المسلحة على جذب اهتمام الضباط الآخرين ومرؤسيهم إلى "تدريب القوات المسلحة الملكية الكمبودية في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني". ويقوم حاليا الضباط الذين استكملوا التدريب بموجب برنامج المساعدة العسكرية في ثلاث من المناطق العسكرية الخمسة بتدريب الضباط الآخرين والجنود على تطبيق حقوق الإنسان وسيادة القانون والقانون الدولي الإنساني في القوات المسلحة. وتقدم اللجنة الدولية للصليب الأحمر المساعدة في تعليم القانون الدولي الإنساني. ولدى إعداد هذا التقرير، استكمل نحو ٢٠٠ من كبار الضباط من مختلف المناطق العسكرية للقوات المسلحة الملكية الكمبودية تدريبهم بموجب برنامج المساعدة العسكرية. وسيعقد هؤلاء الضباط حلقات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني لآلاف الضباط والجنود في المناطق العسكرية الخمسة وبعض المناطق الأخرى المحددة في عام ١٩٩٦. وسيجري هذا التدريب وفقا لمناهج دراسية ستستمد من المناهج الدراسية لبرنامج المساعدة العسكرية.

جيم- تقديم التقارير عن تنفيذ المعاهدات والالتزامات الدولية

٣٥- تواصل الحكومة الاستعداد جديا لتلبية التزامات كمبوديا بتقديم التقارير بموجب اتفاقيات الأمم المتحدة المختلفة لحقوق الإنسان التي انضمت إليها (انظر الوثيقة A/50/681/Add.1، الفقرات من ٨٤ إلى ٨٩، والمرفق الثالث). ويواصل المركز تقديم الخدمات الاستشارية والتعاون التقني لكل من الهيئات الحكومية

والمنظمات غير الحكومية المحلية المشتركة في عملية تقديم التقارير عن تنفيذ المعاهدات. وكما ذكر في التقارير السابقة، قام المركز بتمويل إنشاء اللجان الفرعية المشتركة بين الوزارات لإعداد التقارير اللازمة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الطفل.

٣٦- واستكمل مشروع التقرير المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وترجم إلى الفرنسية. وساعد المركز في مراجعة الترجمة. وسيرسل هذا التقرير إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بعد موافقة مجلس الوزراء عليه. وفي ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٥، أكد وزير العدل، الذي يشغل أيضا منصب رئيس اللجنة المشتركة بين الوزارات لتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتقديم التقارير، للممثل الخاص للأمين العام لحقوق الإنسان أن التقرير سيرسل إلى مجلس الوزراء قريبا. وأوصى الممثل الخاص والمركز الحكومة بتقديم التقارير في أقرب وقت ممكن. وعرض المركز مساعدته التقنية على مجلس الوزراء.

٣٧- وبالنسبة للتقرير المتعلق بتنفيذ إتفاقية حقوق الطفل، استكملت اللجنة المشتركة بين الوزارات استعراض مشروع التقرير في منتصف أيلول/سبتمبر. ودعت اللجنة ممثلين للمركز ولمنظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى الاشتراك في جميع اجتماعاتها. وساهم أيضا ممثلون للجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل بدرجة كبيرة في مناقشات اللجنة. وعموما، كانت تعليقات المركز ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والمنظمات غير الحكومية موضعا للترحيب. ويجري حاليا ترجمة مشروع التقرير إلى الفرنسية وسيلزم أيضا موافقة مجلس الوزراء عليه قبل إرساله إلى اللجنة المعنية بحقوق الطفل.

٣٨- وتواصل اللجنة الفرعية الحكومية المعنية بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الاجتماع مرتين في الأسبوع وانتهت تقريبا من إعداد تقريرها. ومن المتوقع أن يعرض هذا التقرير على اللجنة المشتركة بين الوزارات في بداية كانون الأول/ديسمبر.

٣٩- وتتعلق التقارير المقبلة التي ستقوم الحكومة باعدادها بتنفيذ كل من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وفيما يتعلق بالاتفاقية الأولى فلقد بادرت أمانة اللجنة المشتركة بين الوزارات في الاتصال بخمس وزارات لتعيين ممثلين عنها كأعضاء في اللجنة الفرعية المعنية بهذه الاتفاقية. ومن المتوقع أن تستهل هذه اللجنة الفرعية أعمالها في كانون الأول/ديسمبر، بمساعدة المركز.

٤٠- ويواصل المركز أيضا أنشطته التدريبية العامة في مجال القواعد والالتزامات الدولية لحقوق الإنسان المخصصة للموظفين الحكوميين. فقام المركز، في إطار تنفيذ "النقاط الخمس" المتفق عليها بين الحكومة والمبعوث الخاص للأمين العام، السيد ماراك غولدينغ، في أيار/مايو ١٩٩٥ بتعزيز التعاون بينه وبين الحكومة وبتنظيم ثلاث حلقات دراسية وتدريبية. وكانت إحدى الحلقات الدراسية لثلاثة من موظفي وزارة الخارجية والتعاون الدولي المكلفين بإعداد التعليقات على تقارير الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان في كمبوديا. وعُقدت حلقة دراسية أخرى في وزارة الخارجية لنحو ٥٠ من كبار الموظفين في الوزارات بشأن كيفية سير العمل في الجمعية العامة، ولجنة حقوق الإنسان، والأمانة (دعا المركز ممثل الأمين العام في كمبوديا، السيد بيني وديونو، للاشتراك في هذه الحلقة الدراسية)؛ وتركيب الأمم المتحدة وآليتها وعملية تقديم التقارير فيها؛ وولاية المركز في كمبوديا. وأُلقيت محاضرة في إطار الحلقة الدراسية التدريبية التي عقدت في وزارة

الخارجية لكبار الموظفين المعنيين بالمنظمات الدولية والموظفين الذين سيناقشون انضمام كمبوديا إلى رابطة دول جنوب شرقي آسيا.

دال- التعليم في ميدان حقوق الإنسان، وتدريب المدرسين، وتطوير المناهج الدراسية

٤١- فيما يتعلق بالتعليم الرسمي، يواصل المركز تقديم المساعدة والدعم للمعهد الكمبودي لحقوق الإنسان الذي قام بتطوير المناهج الدراسية لحقوق الإنسان للصفوف من الأول إلى الحادي عشر في المدارس الكمبودية. ويبحث المركز حاليا تنفيذ مشروع بالاشتراك مع اليونسكو لادخال الدراسات الاجتماعية - التي تشمل مفاهيم حقوق الإنسان - في التعليم الثانوي.

٤٢- ويولي المركز أيضا مزيدا من الاهتمام لتطوير منهجية التطوير للكمبوديين. فتم تطوير المناهج الدراسية لتدريب القوات المسلحة، والمنظمات غير الحكومية، والشرطة؛ ويجري حاليا تطوير المناهج الدراسية لتدريب حكام الأقاليم في مجال حقوق الإنسان. ويعقد المركز بعد تطوير كل منهج من المناهج الدراسية حلقة عمل لتأهيل المسؤولين عن التدريب على تطبيق المنهج الدراسي الجديد. وترمي حلقات العمل إلى هدفين: الأول هو ايجاد شكل موحد للتدريب، والثاني هو تحسين نوعية التدريب الذي يقدمه المسؤولون عن التدريب الكمبوديون بعد حضورهم حلقات العمل. وتقترن منهجية التدريب بإجراءات للتقييم. فبعد قيام المسؤولين عن التدريب بتطبيق المناهج الدراسية فترة معينة من الزمن، يعقد المركز حلقة عمل لتقييم نوعية منهجية التدريب ويقدم المركز خلال هذه العملية مساعدته لمواصلة تحسين المنهجية.

هاء- تقديم الدعم إلى المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني

٤٣- تعمل أكثر من ٣٠ منظمة غير حكومية محلية في مجالات مختلفة متصلة بحقوق الإنسان. ولنحو عشرة منها نشاط كبير في مجال تعليم حقوق الإنسان ورصدها وحمايتها (انظر الوثيقة A/50/681/Add.1، الفقرات من ٩٦ إلى ١٠٣). ويواصل مركز حقوق الإنسان تقديم المساعدة المالية والتقنية لهذه المنظمات من أجل تعزيز قدرتها على تنفيذ أنشطتها الترويجية والحمائية وتحسين كفاءتها في توفير التعليم في مجال حقوق الإنسان لجميع المستويات في المجتمع أيضا.

٤٤- ويعقد المركز لقاءات منتظمة مع المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في مكتبه ببنوم بنه وكذلك في مكاتبه بالمقاطعات (باتامبانغ، وسيم ريب، وكومبونغ شام). وترمي أنشطة كثيرة لمكاتب المقاطعات إلى تقديم المساعدة للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك إلى إنشاء اللجان لرصد الأوضاع في السجون، وعقد اجتماعات منتظمة لتبادل المعلومات، والتدريب في مجال حقوق الإنسان. وفي المقاطعات أيضا، يزداد التعاون فيما بين المنظمات غير الحكومية لمعالجة الحالات الصعبة لانتهاكات حقوق الإنسان. ويواصل المركز تقديم المشورة والتدريب اللازمين في كافة المجالات التي تدخل في نطاق النشاط الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية.

٤٥- وتعد المنظمات غير الحكومية، بغية إعلام الجماهير بأنشطتها ودورها، بمساعدة المركز، دليلا للمنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الإنسان.

٤٦- واشترك المركز في أنشطة كثيرة للمنظمات غير الحكومية، منها: (أ) التدريب الذي تقدمه المنظمات غير الحكومية للشرطة (في تاكيو، وكامبوت، وكومبونغ شام، وباتامبانغ، وسيم ريب)؛ و(ب) عقد لقاءات بشأن التمييز العنصري وحقوق الأقليات (في بنوم بنه، وبورسات، وباتامبانغ)؛ و(ج) عقد لقاءات أسبوعية للجنة العمل المعنية بمعالجة المشاكل المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وإجراء التحقيقات العاجلة. وسيواصل المركز تقديم المساعدة للجنة العمل وكذلك لقوة العمل المعنية بحقوق الإنسان في كمبوديا التي تقدم مساعدتها وخبرتها لهذه اللجنة.

٤٧- ويواصل المركز تقديم المساعدة لعدد كبير من المنظمات غير الحكومية المعنية بقضايا الأطفال. فهو يحضر بشكل منتظم الاجتماعات الشهرية لفريق رفاه الأطفال (الذي يضم ممثلين للوزارات، وصناديق ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية والدولية العاملة في مجال حقوق الأطفال)، ويواصل المركز تقديم المساعدة للجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل. وشارك المركز بنشاط أيضا في حلقة العمل التي نظمتها لجنة المنظمات غير الحكومية بشأن حقوق الطفل والتي ضمت أطفالا من مقاطعات مختلفة. وفي نهاية حلقة العمل، انتخبت لجنة من الأطفال للنظر في المسائل المتعلقة بالاتفاقية. وقام المركز أيضا، بالتعاون مع اليونيسيف، برعاية مسابقة فنية نظمتها لجنة المنظمات غير الحكومية بشأن حقوق الطفل. وقدم رئيس الوزراء الأول في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، بمنحة بسيطة من الصندوق الاستئماني، خمس جوائز في الحفل الافتتاحي للمجلس الوطني الكمبودي للأطفال.

٤٨- وواصل المركز أيضا تقديم المساعدة التقنية للأعمال التي تقوم بها منظمة القضاء على بغاء الأطفال وإساءة معاملتهم والاتجار بهم في كمبوديا وكذلك إلى لجنة العمل التي أنشئت مؤخرا بشأن استغلال الأطفال. وقدم المركز المساعدة أيضا للمنظمات غير الحكومية المعنية بوضع مشروع قانون للاستغلال الجنسي للأطفال وبيعهم والاتجار بهم. واشترك المركز بنشاط في اللقاءات التي عقدها المعهد الآسيوي الأمريكي لحرية العمل بشأن عمل الأطفال.

٤٩- ويعقد مكتب المركز في بنوم بنه وكذلك مكاتبه في المقاطعات بانتظام لقاءات كثيرة مع المنظمات غير الحكومية العاملة في القضايا المتعلقة بحقوق الأطفال. ففي بنوم بنه، قدم المركز المساعدة لأحد الأفرقة العاملة لتحديد المشاكل المتعلقة بقضاء الأحداث وقدم المساعدة أيضا للوزارة التي أنشئت مؤخرا لاصلاح الشباب. وفي باتامبانغ، عقدت لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بإساءة معاملة الأطفال لقاءات شهرية منذ حزيران/يونيه لمناقشة الحالات واتخاذ اجراءات بشأنها. وفي سيم ريب، أنشأ المركز لجنة لحقوق الأطفال تضم ممثلين للمنظمات غير الحكومية وكذلك لصناديق ووكالات الأمم المتحدة.

٥٠- وفي ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٥، عقدت لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل لقاء مع الممثل الخاص أثناء زيارته السادسة لكمبوديا. وعقدت اللجنة قبل هذا اللقاء اجتماعين تحضيريين، بمساعدة المركز، لموافاة الممثل الخاص بالوثائق ذات الصلة وبتقرير بشأن القضايا الرئيسية المتعلقة بحقوق الأطفال ومنها المشاكل المتعلقة بحالة الأيتام والتعليم، وقضاء الأحداث، والاستغلال الجنسي للأطفال والاتجار بهم.

٥١- وفيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق المرأة، قام المركز، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي، واليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بتنظيم حلقة عمل بشأن اتفاقية القضاء

على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ١ و٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. وكان الغرض من حلقة العمل هو انتخاب لجنة من المنظمات غير الحكومية لمساعدة الحكومة في إعداد تقريرها الذي ستقدمه إلى اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولصياغة تقرير المنظمات غير الحكومية بشأن هذه الاتفاقية على غرار ما فعلته بشأن اتفاقية حقوق الطفل. وقدم المركز أثناء حلقة العمل ملخصا لعملية تقديم التقارير المتعلقة باتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وشرح ممثل الحكومة التزامات الحكومة فيما يتعلق بتقديم التقارير ورحب بمساعدة المنظمات غير الحكومية. وحضرت ٣٠ رابطة، معظمها من الرابطات المحلية، حلقة العمل. ورشحت ١٩ رابطة نفسها للعضوية في لجنة المنظمات غير الحكومية. وحضر أيضا مراقبون من ٧ مؤسسات تابعة للأمم المتحدة فضلا عن مراقبين من سفارة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. وتألفت اللجنة المنتخبة من ٩ رابطات هي الرابطة الكمبودية لحقوق الإنسان والتنمية، ورابطة أمارا، والمعهد الكمبودي لحقوق الإنسان، والرابطة الكمبودية لتنمية المرأة، ورابطة النساء الكمبوديات لحقوق الإنسان والتنمية، ورابطة خيمارا، والمركز المتحدث بلسان نساء الخمير، والرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ورابطة المرأة من أجل الرخاء. وسيقدم المركز للجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التدريب اللازم بشأن هذه الاتفاقية.

٥٢- وتواصل المنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الإنسان وغيرها من المنظمات غير الحكومية المحلية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان المساهمة بنشاط في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ويواصل المركز تقديم المساعدة لتنمية وتعزيز المجتمع المدني الكمبودي.

٥٣- واتفقت تسع منظمات غير حكومية كمبودية معنية بحقوق الإنسان هي منظمة "الاتصال"، والرابطة الكمبودية للدفاع عن حقوق الإنسان والمواطن، ورابطة كروم الكمبوتشية للخمير المعنية بحقوق الإنسان، ومنظمة "اليقظة"، ورابطة إندرا ديفي، والرابطة الكمبودية لتنمية المرأة، والجمعية البوذية للخمير، ورابطة المرأة الكمبودية لحقوق الإنسان والتنمية، والرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، على القيام معا بتدريب الرهبان البوذيين في مملكة كمبوديا في مجال حقوق الإنسان. وعقد المركز أول حلقة دراسية من الحلقتين الدراسيتين المقررتين لتأهيل المسؤولين عن التدريب في المنظمات غير الحكومية على استخدام المنهج الدراسي المتعلق بالرهبان البوذيين وتطبيقه. ويركز هذا المنهج الدراسي على العلاقة المتبادلة بين البوذية وحقوق الإنسان. وسيبدأ المسؤولون عن التدريب في المنظمات غير الحكومية اعتبارا من كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ تدريب الرهبان في ١٨ مقاطعة.

٥٤- وعقد المركز حلقة عمل للرابطة الكمبودية للدفاع عن حقوق الإنسان والمواطن بشأن منهجية تعليم حقوق الإنسان وواجبات المواطنين في المجتمع الديمقراطي. وعقد المركز أيضا حلقة عمل لرابطة الكرامة من أجل الديمقراطية بشأن تقنيات الرصد والتحقيق في مجال حقوق الإنسان.

٥٥- ويواصل المركز تقديم المساعدة إلى الرابطة الكمبودية لحقوق الإنسان والتنمية، ومنظمة "اليقظة"، والرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ومنظمة "الاتصال" في مجال تدريب الشرطة على حقوق الإنسان في ١٢ مقاطعة بالاشتراك مع وزارة الداخلية. وتم تدريب الآلاف من رجال الشرطة والشرطيات في عام ١٩٩٥ بتطبيق منهج دراسي مشترك من حيث الموضوع وضعه المركز والمنظمات غير الحكومية الأربعة

المشار إليها أعلاه في بداية هذا العام. واستعرض المركز أيضا منهجية التعليم في هذه المنظمات غير الحكومية ويعتزم القيام بتقييم اضافي في أوائل عام ١٩٩٦.

٥٦- وتلقى المركز حتى الآن أكثر من ٥٠ مشروعا من المنظمات غير الحكومية لتمويلها من الصندوق الاستئماني لبرنامج تعليم حقوق الإنسان في كمبوديا، وتشمل هذه المشاريع نطاقا واسعا من الأنشطة المقترحة في مجالات المرأة، والأطفال، وحقوق الأقليات، وتعليم وإعلام الجماهير، فضلا عن أنشطة لتعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية على الرصد والتوثيق وتقديم التقارير، لا سيما على مستوى المقاطعات. ويواصل المركز لقاءاته مع المنظمات غير الحكومية بغية تحسين مهاراتها في مجال تصميم وإدارة مشاريع حقوق الإنسان، وتوفير الأموال اللازمة لها، وإعداد التقارير المناسبة بشأن تحسين المشاريع.

واو- المعلومات والوثائق

٥٧- يواصل المركز توزيع المواد المتعلقة بحقوق الإنسان باللغات الخميرية والفرنسية والانكليزية للوزارات، والسفارات، وبرامج وصناديق ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات، والمدارس، والصحفيين. وتشمل مواد حقوق الإنسان التي يوزعها المركز باللغة الخميرية دستور مملكة كمبوديا، والاعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، والمبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية، والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، ومدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، ومجموعة من القوانين الكمبودية، وتقدم المواد المترجمة عند الطلب وتعتبر أساسا للأنشطة التدريبية والترويجية الجارية لحقوق الإنسان. وأرسل المركز هذه المواد ما بين آب/أغسطس وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ إلى ٢٧ من الوزارات، والسفارات، وبرامج وصناديق ووكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات الدولية والوطنية الأخرى، والمنظمات غير الحكومية، والمدارس، والصحافة. وفيما يتعلق بتدريب الشرطة في مجال حقوق الإنسان، يقوم المركز حاليا بطبع ٠٠٠ ٢٠ دليل جيب لحقوق الإنسان لتوزيعها على الشرطة. ويحتوي دليل الجيب على قوانين ومواد حقوق الإنسان ذات الصلة. ومن المقرر أن يستخدم دليل الجيب كمصدر معلومات أساسي لتدريب الشرطة وتمكينها من الوصول بسهولة ويسر إلى المعلومات المرجعية المطلوبة بعد انتهاء التدريب.

٥٨- واحتفل المركز بيوم الأمم المتحدة (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥) مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في كمبوديا بتوزيع المواد على الجماهير. ويعتزم المركز الاحتفال بيوم حقوق الإنسان (١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥) بقيام هيئات الأمم المتحدة بعرض أنشطتها المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان في كمبوديا. وستوزع المواد المتعلقة بحقوق الإنسان في هذه المناسبة. وسيشترك المركز بنشاط أيضا في الاحتفال الذي ستنظمه لجنة المنظمات غير الحكومية في ١٠ كانون الأول/ديسمبر بمناسبة يوم حقوق الإنسان. وسيمنح المركز في ٩ كانون الأول/ديسمبر شهادات للفائزين في مسابقة تلفزيونية ينظمها المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان.

٥٩- وسيوفر المركز غرفة مراجع وفيديو للزوار الذين سيمكنهم مشاهدة شرائط الفيديو والاطلاع على الوثائق والنشرات المتعلقة بحقوق الإنسان في هذه الغرفة. ويعتزم المركز أيضا القيام في عام ١٩٩٦ بنشر رسالة اخبارية شهرية تصف، في جملة أمور، الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الجمعية الوطنية، ولجنة

حقوق الإنسان التابعة لها، والمنظمات غير الحكومية الكمبودية لحقوق الإنسان، وبرامج وهيئات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من برامج ووكالات المساعدة الدولية والثنائية، فضلا عن الأنشطة التي يضطلع بها المركز، في مجال حقوق الإنسان.

زاي- شبكة المكاتب في المقاطعات

٦٠- يشمل برنامج أنشطة المركز في كمبوديا، الذي تم الاتفاق عليه مع الحكومة في عام ١٩٩٣، إنشاء مكاتب للمركز بالمقاطعات الغرض منها هو تعزيز أنشطة حقوق الإنسان على مستوى المقاطعات وضمان تنفيذ برامج المركز في جميع أنحاء كمبوديا بصورة موحدة.

٦١- وافتتح المركز أول مكتب له بالمقاطعات في سيم ريب في شباط/فبراير ١٩٩٥، ثم أعقبه مكتب كامبونغ شام في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥، ثم مكتب باتامبانغ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٩٥. وكان إنشاء المكاتب بالمقاطعات موضع ترحيب من السلطات المحلية. ويدير كل مكتب من هذه المكاتب موظف لحقوق الإنسان من متطوعي الأمم المتحدة ويساعده مساعد كمبودي لحقوق الإنسان. وهناك منسق لشبكة المقاطعات من متطوعي الأمم المتحدة في بنوم بنه. وتتمثل الوظائف الرئيسية لمكاتب المقاطعات في توفير الدعم التقني والتدريب وخدمات الإعلام لسلطات المقاطعات، والسلطة القضائية، والشرطة، والقوات المسلحة، والمجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية المحلية.

٦٢- وتشمل الأنشطة التي يضطلع بها المركز في المقاطعات الثلاث التي له وجود بها لدى إعداد هذا التقرير عقد لقاءات منتظمة مع الشرطة، وسلطات السجون، والعسكريين، والمنظمات غير الحكومية المحلية لحقوق الإنسان؛ وتدريب العسكريين والشرطة في مجال حقوق الإنسان؛ وتقديم المساعدة للمحاكم؛ وزيارة السجون؛ وتوزيع المعلومات على المجتمعات المحلية؛ وتوزيع الدستور ومجموعات الصكوك الدولية والقوانين الكمبودية التي أعدها المركز.

٦٣- وكانت المكاتب الثلاثة تتخذ لدى إعداد هذا التقرير، الترتيبات اللازمة، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية المحلية، للاحتفال بيوم حقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ويعد هذا اليوم عطلة رسمية في كمبوديا. وستجري في هذا اليوم أنشطة مختلفة مثل المسيرات السلمية، ومسابقات الرسم، والمعارض، والرقصات والألعاب الشعبية، والمسرحيات، وما إلى ذلك. ويعتزم المركز أيضا القيام في غضون الأشهر القليلة المقبلة بافتتاح ثلاث مكاتب اضافية بالمقاطعات. وسيتوقف إنشاء المكاتب الاضافية على توفير الأموال اللازمة لها من المساهمات الطوعية في الصندوق الاستئماني لبرنامج تعليم حقوق الإنسان في كمبوديا.

- - - - -